

فتح المعين بـشرح قرة العين

وهو أن يمسكها زمنا يمكن فراقها فيه فصل في العدة هي مأخوذة من العدد لإشتمالها على عدد أقراء وأشهر غالبا وهي شرعا مدة تترىص فيها المرأة لمعرفة براءة رحمها من الحمل أو للتعبد